الأمم المتحدة A/69/PV.39

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة التاسعة والستون

الجلسة العامة ٣٩

الخميس، ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، الساعة ٠٠/٠٠

نيويورك

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١،

البند ١١١ من حدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الرئيسية

(ج) انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية

مذكرة من الأمين العام (A/69/230)

قائمة المرشحين (A/69/253)

السير الذاتية (A/69/254)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع الجمعية العامة اليوم في انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية لولاية مدها تسع سنوات اعتبارا من ٦ شباط/فبراير ٢٠١٥. والقضاة الذين تنتهي ولايتهم في ٥ شباط/فبراير ٢٠١٥ هم، القاضي محمد بنونة (المغرب)، والقاضية حوان إ. دو نهيو (الولايات المتحدة الأمريكية) والقاضي كينيث كيث (نيوزيلندا)، والقاضي برناردو سيبولفيدا – أمور (المكسيك) والقاضي ليونيد سكوتنيكوف (الاتحاد الروسي).

وأود أن أوجه انتباه الجمعية العامة إلى الوثائق المعروضة عليها المتعلقة بالانتخابات. تتضمن الوثيقة A/69/230 مذكرة من الأمين العام بشأن التكوين الحالي لمحكمة العدل الدولية والإجراءات التي ستتبع في الجمعية العامة ومجلس الأمن فيما يتعلق بالانتخاب. وتتضمن الوثيقة A/69/253 قائمة المرشحين الذين سمتهم المجموعات الوطنية. وتتضمن الوثيقة A/69/254 السير الذاتية للمرشحين الذين سمتهم المجموعات الوطنية.

وفي هذا الصدد، أبلغني المستشار القانوني بأنه، بعد انتهاء الموعد النهائي المحدد لتقديم المرشحين، وردت الطلبات الإضافية التالية من عدة مجموعات وطنية، وكلها تتعلق عرشحين سبق أن رشحتهم المجموعات الوطنية الأخرى الواردة في الوثائق A/69/253 A/69/253 و A/69/254: محمد بنونة (المغرب) رشحته أيضا المجموعة الوطنية لبلجيكا؛ كما رُشحت سوزانا رويس سيروتي (الأرجنتين) من جانب المجموعات الوطنية لبلجيكا والجمهورية التشيكية وكرواتيا؛ ورُشح جيمس ريتشارد كروفورد (أستراليا) أيضا من قبل المجموعات الوطنية لبلجيكا والجمهورية التشيكية ورومانيا؛ كما رُشحت جوان لبلجيكا والجمهورية التشيكية ورومانيا؛ كما رُشحت جوان

تضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأحرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org) وسيعاد المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)





إ. دو نهيو (الولايات المتحدة الأمريكية) من حانب المجموعات
 الوطنية لبلجيكا والجمهورية التشيكية وليتوانيا.

كما أود أن أوجه انتباه الجمعية العامة إلى المذكرة الشفوية الواردة من البعثة الدائمة لموريتانيا لدى الأمم المتحدة والتي تبلغني فيها بقرار المجموعة الوطنية لموريتانيا بسحب ترشيحها للسيد جمال ولد آكاط.

وستجري هذه الانتخابات وفقا للنظام الأساسي للمحكمة، لا سيما المواد من ٢ إلى ٤ ومن ٧ إلى ١٢، فضلا عن المادتين ١٥٠ و ١٥١ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وأود أن أؤكد أنه في الوقت الحالي ستشرع الجمعية العامة وبحلس الأمن، بشكل منفصل، في انتخاب خمسة أعضاء في المحكمة لملء المناصب الشاغرة وفقا لأحكام المادة ٨ من النظام الأساسي، ينتخب القضاة، بغض النظر عن جنسيتهم، من بين الأشخاص ذوي الخُلق الرفيع والحائزين في بلدالهم للمؤهلات المطلوبة للتعيين في أرفع المناصب القضائية، أو من المشرعين المشهود لهم بالكفاية في القانون الدولي. وتتطلب المادة ٩ من الناحبين ألا يراعوا فحسب حصول الشخص المرشح للانتخاب على المؤهلات المطلوبة، بل حصول الشخص المرشح للانتخاب على المؤهلات المطلوبة، بل أن يراعوا أيضا أن يكون تأليف الهيئة في جملتها كفيلا بتمثيل المدنيات الكبرى والنظم القانونية الرئيسية في العالم.

ووفقا للفقرة ١ من المادة ١٠ من النظام الأساسي للمحكمة، فإن المرشحين الذين ينالون الأغلبية المطلقة لأصوات الجمعية العامة ولأصوات مجلس الأمن يُعتبرون منتخبين. وجرت العادة في الأمم المتحدة على تفسير عبارة "الأغلبية المطلقة" على ألها تعني أغلبية كل الناخبين، سواء صوتوا أو لم يصوتوا أو كان لهم حق التصويت أم لا. والناخبون في الجمعية العامة هم جميع الدول الأعضاء البالغ عددها ١٩٣ دولة. ومن ثم، يشكل ٩٧ صوتا الأغلبية المطلقة في الجمعية العامة لأغراض هذه الانتخابات.

ولا يجوز انتخاب إلا المرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع. ويحدد الناخبون في الجمعية العامة المرشحين

الذين يودون التصويت لصالحهم بوضع علامة (x) مقابل أسمائهم في بطاقات الاقتراع. ولا يجوز لأي ناخب التصويت لأكثر من خمسة مرشحين في بطاقة الاقتراع الأولى. وإذا كانت هناك بطاقات اقتراع تالية، حاز له أن يصوت لخمسة مرشحين مطروحا منهم عدد المرشحين الذين حصلوا بالفعل على أغلبية مطلقة.

وفي الجلسة العامة ١٩٥٥ للجمعية العامة، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٠، دار نقاش إجرائي حول ما إذا كان ينبغي تطبيق المادة ٩٤ (المادة ٩٦ حينئذ) من النظام الداخلي للجمعية العامة على انتخابات محكمة العدل الدولية. وتنص تلك المادة على إجراء اقتراعات مقيدة في حالة عدم حصول العدد المطلوب من المرشحين على الأغلبية المطلوبة بعد الاقتراع الأول. وقررت الجمعية العامة بأغلبية ٤٧ صوتا مقابل ٢٧ وامتناع ٢٥ عضوا عن التصويت أن هذه المادة لا تنطبق على انتخاب العدد المطلوب من المرشحين عن طريق مجموعة من عمليات الاقتراع غير المقيدة. ولا يزال العمل كهذا المقرر مستمرا حتى الآن.

ومن ثم، وعملا بالمادة ١٥١ من النظام الداخلي للجمعية العامة، إذا أسفر الاقتراع الأول في الجمعية العامة عن حصول أقل من خمسة مرشحين على أغلبية مطلقة، سيُجرى اقتراع ثان على المرشحين المتبقين ويستمر الاقتراع في الجلسة نفسها إلى أن يحصل خمسة مرشحين على الأغلبية المطلوبة. غير أنه إذا حصل أكثر من خمسة مرشحين في عملية الاقتراع الأولى أو العمليات اللاحقة على أغلبية مطلقة، ستتبع الجمعية العامة الممارسة المعمول هما وتشرع في إجراء تصويت جديد على جميع المرشحين.

وسيستمر الاقتراع بنفس الأسلوب إلى أن يحصل خمسة مرشحين على الأغلبية المطلوبة. ولا يقوم رئيس الجمعية بإبلاغ رئيس مجلس الأمن بأسماء المرشحين الخمسة إلا في حالة حصول خمسة مرشحين على الأغلبية المطلوبة في الجميعة.

1460968 2/10

ووفقا للمادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة، إذا تبين، بعد مقارنة قائمة أسماء الحاصلين على أغلبية مطلقة في الجمعية العامة وفي مجلس الأمن، أن عدد المرشحين الذي انتُخبوا على هذا النحو يقل عن خمسة مرشحين، تشرع الجمعية والمجلس مرة أخرى، كل منهما مستقلا عن الآخر، في حلسة ثانية، وثالثة إذا اقتضى الأمر، في انتخاب المرشحين عن طريق اقتراعات أحرى تُجرى لشغل المقاعد التي لا تزال شاغرة، وتجري مقارنة النتائج مرة أحرى بعد حصول العدد المطلوب من المشرحين على الأغلبية المطلقة في كل من الهيئتين.

غير أنه إذا بقي مقعد، أو أكثر، شاغرا بعد الجلسة الثالثة، حاز في كل وقت للجمعية العامة ومجلس الأمن، بناء على طلب أيهما، تأليف مؤتمر مشترك يتكون من ستة أعضاء، تُعين كل هيئة منهما ثلاثة منهم. ويجوز لهذا المؤتمر المشترك أن يتفق، بالأغلبية المطلقة، على اسم واحد لكل مقعد بقي شاغرا ويُعرض هذا الاسم أو هذه الأسماء على الجمعية والمجلس للموافقة عليه أو عليها. ويجوز للمؤتمر المشترك، إذا اتفق بالإجماع، أن يقدم اسم شخص غير مدرج في قائمة الترشيحات شريطة أن تتوافر في ذلك المرشح الشروط المطلوبة وفقا للفقرة ٢ من المادة ١٢ من النظام الأساسي.

وإذا رأى المؤتمر المشترك أنه لن ينجح في إتمام الانتخاب، يتولى أعضاء المحكمة الذين انتُخبوا بالفعل ملء المقعد أو المقاعد الشاغرة في مدة يحددها مجلس الأمن، وذلك باحتيار الأعضاء الباقين من بين المرشحين الذين حصلوا على أصوات في الجمعية العامة أو في مجلس الأمن. وفقا للفقرتين ٣ و ٤ من المادة ١٢ من النظام الأساسي. وفي حالة تساوي الأصوات بين القضاة، يُرجح فريق القاضى الأكبر سنا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على تلك الإجراءات في هذه الانتخابات؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر الممثلين بأنه، وفقا للمادة ٨٨ من النظام الأساسي للجمعية العامة،

"بعد أن يعلن الرئيس بدء عملية التصويت لا يجوز لأي ممثل أن يقطع التصويت إلا لإثارة نقطة نظامية تتعلق بطريقة إحراء التصويت".

و بالتالي، فإن أي إعلانات، بما في ذلك الإعلانات المتعلقة بانسحاب مرشحين، ينبغي أن تتم قبل بدء عملية التصويت، أي قبل الإعلان عن بدء عملية التصويت.

وألتمس من الممثلين إبداء التعاون المعهود أثناء إجراء الانتخابات. وأذكرهم بأنه خلال عملية التصويت، ينبغي وقف الدعاية الانتخابية تماما في قاعة الجمعية العامة. ويعني هذا، أنه بمجرد بدء الانتخابات، لا يجوز توزيع أي مواد دعائية أخرى داخل القاعة. وأطلب أيضا من الممثلين البقاء في مقاعدهم ليتسنى إجراء عملية التصويت على نحو منظم.

نبدأ الآن عملية التصويت. يجري الآن توزيع بطاقات الاقتراع.

ولن تُعطى بطاقات الاقتراع إلا للممثلين الذين يجلسون مباشرة خلف اللوحات التي تحمل أسماء البلدان. ويرجى من الممثلين ألا يستخدموا سوى بطاقات الاقتراع التي يجري توزيعها الآن. والمرشحون الذين تظهر أسماؤهم في بطاقات الاقتراع هم وحدهم الذين يجوز انتخابهم. وسيحدد الممثلون المرشحين الخمسة الذين يرغبون في التصويت لهم بوضع علامة (X) على يسار أسمائهم في بطاقات الاقتراع. وبطاقات الاقتراع التي تتضمن تصويتا لأكثر من خمسة أسماء ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا للمرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع.

بناء على دعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات كل من السيدة منصوري (الجزائر) والسيدة مُهد صالح (برويي دار

السلام)، والسيد أونا غارسيس (إكوادور)، والسيد ستيفانيك (بولندا) والسيدة لينغدورف (السويد) والسيد دو كارمو فييرا (تيمور - ليشتي).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

عُلقت الجلسة الساعة ٢٥/١١ واستؤنفت الساعة ٥٦/١٠.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:

عدد البطاقات الباطلة:

عدد البطاقات الصحيحة:

الممتنعون عن التصويت: لا أحد

عدد الأعضاء المصوتين:

الأغلبية المطلقة المطلوبة:

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيدة جوان إ. دونهيو (الولايات المتحدة الأمريكية)

السيد محمد بنونة (المغرب) ١٤٧

السيد كيريل غيفورغيان (الاتحاد الروسي) ١٤٣

السيد باتريك ليبتون روبنسون (حامايكا) ١٣٦

السيد جيمس ريتشارد كروفورد (أستراليا) ١٣٥

السيدة سوزانا رويس سيروتي (الأرجنتين)

السيدة أو حيني ليليان أريفوني (مدغشقر)

السيد سايمان بولا - بولا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) ٢٤

في الاقتراع الذي انتهى للتو، حصل أكثر من خمسة مرشحين على الأغلبية المطلقة. وعملا بالمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في الجلسة العامة الخامسة والأربعين في دورها الرابعة والخمسين، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، ووفقاً للمقرر الذي اتُخذ في بداية هذه الجلسة، سيجرى اقتراع جديد إلى أن يحصل العدد المطلوب فقط من المرشحين، لا أكثر، على الأغلبية المطلقة. ولذلك، سنشرع في إجراء اقتراع آخر غير مقيد لملء الشواغر الخمسة المتبقية.

نبدأ الآن عملية التصويت. يجري الآن توزيع بطاقات الاقتراع.

والمرشحون الذين تظهر أسماؤهم في بطاقات الاقتراع هم وحدهم الذين يجوز انتخابهم. وأود أن أذكر الوفود بأنه لا يجوز وضع علامة (X) قرين أسماء أكثر من خمسة مرشحين. وأي بطاقة اقتراع تحتوي على تصويت لأكثر من خمسة أسماء ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا للمرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع.

بناء على دعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات كل من السيدة منصوري (الجزائر) والسيدة مُهد صالح (بروني دار السلام)، والسيد أونا غارسيس (إكوادور)، والسيد ستيفانيك (بولندا) والسيدة لينغدورف (السويد) والسيد دو كارمو فيبرا (تيمور – ليشتى).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

عُلقت الجلسة الساعة ٥٣/١١ واستؤنفت الساعة ٥//١١.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع: ١٩١

عدد البطاقات الباطلة: صفر

عدد البطاقات الصحيحة:

1460968

لا يجوز التصويت لأكثر من خمسة مرشحين بوضع علامة (X) قرين أسمائهم. وأي بطاقة اقتراع تحتوي على تصويت لأكثر من خمسة أسماء ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا للمرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع.

بناء على دعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات السيدة منصوري (الجزائر)، السيدة مُهد صالح (برويي دار السلام)، السيد أونا غرسيس (إكوادور)، السيد ستيفانيك (بولندا)، السيدة لينغدورف (السويد)، السيد دوكارمو فييرا (تيمور – ليشتي).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

عُلقت الجلسة الساعة ٢/٢٥ واستؤنفت الساعة ٥٠/٢١.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:

عدد البطاقات الباطلة: صفر

عدد البطاقات الصحيحة:

الممتنعون عن التصويت: لا أحد

عدد الأعضاء المصوتين:

الأغلبية المطلقة المطلوبة: ٩٧

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيدة حوان إ. دونهيو (الولايات المتحدة الأمريكية)

السيد محمد بنونة (المغرب)

۱۵۱ السيد كيريل غيفورغيان (الاتحاد الروسي)

۱۵۹ السيد باتريك ليبتون روبنسون (جامايكا)

الممتنعون عن التصويت: لا أحد

عدد الأعضاء المصوتين: ١٩١

الأغلبية المطلقة المطلوبة: ٩٧

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيد مُهد بنونة (المغرب)

السيدة جوان إ. دونهيو (الولايات المتحدة الأمريكية)

السيد كيريل غيفورغيان (الاتحاد الروسي) ١٥٠

السيد جيمس ريتشارد كروفورد (أستراليا) ١٣٦

السيد باتريك ليبتون روبنسون (حامايكا) ١٣٦

السيدة سوزانا رويس سيروتي (الأرجنتين) ١١٨

السيدة أو حيني ليليان أريفوني (مدغشقر) ٣١

السيد سايمان بولا - بولا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) ٢٥

في الاقتراع الذي انتهى للتو، حصل أكثر من خمسة من المرشحين على أغلبية مطلقة. وعملاً بالمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في الجلسة العامة الخامسة والأربعين في دورتها الرابعة والخمسين، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، ووفقا للمقرر الذي اتخذ في بداية هذه الجلسة، سيجرى تصويت حديد إلى أن يحصل العدد المطلوب من المرشحين فقط، أي خمسة لا أكثر من ذلك، على أغلبية مطلقة. وعليه، سنشرع الآن في إجراء اقتراع آخر غير مقيد لملء الشواغر الخمسة المتبقية.

نبدأ عملية التصويت الآن. ويجري الآن توزيع بطاقات الاقتراع.

يجوز التصويت لأي من المرشحين الذين تظهر أسماؤهم في بطاقات الاقتراع. وأود أن أُذَكِّر الوفود مرة أخرى بأنه

السيد جيمس ريتشارد كروفورد (أستراليا) ١٤٠

السيدة سوزانا رويس سيروتي (الأرجنتين) ١٠٤

السيدة أو حيني ليليان أريفوني (مدغشقر) ٢٤

السيد سايمان بولا - بولا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) ٢١

في الاقتراع الذي انتهى للتو، حصل أكثر من خمسة مرشحين على الأغلبية المطلقة. وعملا بالمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في الجلسة العامة الخامسة والأربعين في دورها الرابعة والخمسين، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، ووفقاً للمقرر الذي اتُخذ في بداية هذه الجلسة، سيجرى اقتراع حديد إلى أن يحصل العدد المطلوب فقط من المرشحين، لا أكثر، على الأغلبية المطلقة. ولذلك، سنشرع في إجراء اقتراع آخر غير مقيد لملء الشواغر الخمسة المتبقية.

أعطى الكلمة الآن لمثل مدغشقر.

السيد اندرياناريفيلو - رازافي (مدغشقر) (تكلم بالفرنسية): بالنيابة عن مدغشقر، أود أن أقول إن السيدة أو حيني ليليان أريفوني (مدغشقر) قد سحبت ترشيحها. كما أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن شكري الحار والخالص لجميع أولئك الذين دعموا مدغشقر في هذه الانتخابات.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نظرا لتأخر الوقت، أعتزم تعليق الجلسة حتى الساعة ١٥/٠٠، وحينئذ سنجري التصويت.

عُلقت الجلسة الساعة ١٣/٠٠ واستؤنفت الساعة ١٥/٠٠

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد إميليو (قبرص)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نواصل الآن انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية. يذكر الأعضاء أن

أكثر من خمسة مرشحين قد حصلوا على الأغلبية المطلقة في الاقتراع الذي أجري قبل تعليق الجلسة. كما يذكر الأعضاء أنه قبل تعليق الجلسة أيضا، أبلغ ممثل مدغشقر الجمعية، بالنيابة عن المجموعة الوطنية لمدغشقر، بأن السيدة أوجيني ليليان أريفوني سحبت ترشيحها. وبالتالي، فإنما لم تعد مرشحة وجرى حذف اسمها من بطاقات الاقتراع.

أعطى الكلمة الآن لممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية.

السيد توندا يا كسيندي (جمهورية الكونغو الديمقراطية) (تكلم بالفرنسية): بالنيابة عن بلدي، واحتراما للقواعد في هذه المرحلة من الانتخاب، وبالاتفاق مع مجموعتنا الوطنية وبعد التشاور مع السيد بولا – بولا، أود أن أقول إن جمهورية الكونغو الديمقراطية قررت سحب ترشيح السيد بولا بولا. وأود أن أشكر جميع الدول التي دعمتنا، وأتمنى لجميع المرشحين الباقين في الانتخابات حظا سعيدا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالنيابة): استمع الأعضاء إلى البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية بالنيابة عن المجموعة الوطنية لهذا البلد، ومفاده أن السيد سايمان بولا – بولا، لم يعد يرغب في اعتباره مرشحا. ومن ثم، ومع أخذ ذلك بعين الاعتبار، سنشرع في الاقتراع التالي غير المقيد، وسيتم حذف اسم السيد سايمان بولا – بولا، من بطاقات الاقتراع.

نشرع الآن في إحراء اقتراع غير مقيد آخر لملء الشواغر الخمسة المتبقية.

نبدأ الآن عملية التصويت. يتم الآن توزيع بطاقات الاقتراع.

يجوز التصويت لأي من المرشحين الذين تظهر أسماؤهم في بطاقات الاقتراع. وأود أن أُذَكِّر الوفود بأنه لا يجوز التصويت لأكثر من خمسة مرشحين بوضع علامة (X) قرين أسمائهم.

1460968 6/10

وأي بطاقة اقتراع تحتوي على تصويت لأكثر من خمسة أسماء ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا للمرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع.

بناء على دعوة من نائب الرئيس، تولى فرز الأصوات كل من السيدة منصوري (الجزائر) والسيدة مهد صالح (بروي دار السلام) والسيد أونا غارسيس (إكوادور) والسيد ستيفانيك (بولندا) والسيد لينغدورف (السويد) والسيد دو كارمو فييرا (تيمور - ليشتي).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

عُلقت الجلسة الساعة ٥٤/٥/ واستؤنفت الساعة ١٦/١٠

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:

عدد البطاقات الباطلة: صفر

عدد البطاقات الصحيحة:

الممتنعون عن التصويت: لا أحد

عدد الأعضاء المصوتين:

الأغلبية المطلقة المطلوبة: ٩٧

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيد مُهد بنونة (المغرب)

السيدة جوان إ. دونميو (الولايات المتحدة الأمريكية)

السيد كيريل غيفورغيان (الاتحاد الروسي) ١٥٤

السيد جيمس ريتشارد كروفورد (أستراليا) ١٤٤

السيد باتريك ليبتون روبنسون (جامايكا) ١٤١

السيدة سوزانا رويس سيروتي (الأرجنتين) ١١٦

في الاقتراع الذي انتهى للتو، حصل أكثر من خمسة مرشحين على الأغلبية المطلقة. وعملا بالمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في الجلسة العامة الخامسة والأربعين في دورها الرابعة والخمسين، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، ووفقاً للمقرر الذي اتخذ في بداية هذه الجلسة، سيجرى اقتراع حديد إلى أن يحصل العدد المطلوب فقط من المرشحين، لا أكثر، على الأغلبية المطلقة. ولذلك، سنشرع في إجراء اقتراع آخر غير مقيد لملء الشواغر الخمسة المتبقية.

نبدأ الآن عملية التصويت. يجري الآن توزيع بطاقات الاقتراع.

جميع المرشحين الذين تظهر أسماؤهم في بطاقات الاقتراع مؤهلون للانتخاب. وأود أن أُذكر جميع الوفود مرة أخرى بأنه لا يجوز التصويت لأكثر من خمسة مرشحين بوضع علامة (X) قرين أسمائهم. وأي بطاقة اقتراع تحتوي على تصويت لأكثر من خمسة أسماء ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا للمرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع.

بناء على دعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات كل من السيدة منصوري (الجزائر) والسيدة مُهد صالح (برويي دار السلام)، والسيد أونا غارسيس (إكوادور)، والسيد ستيفانيك (بولندا) والسيدة لينغدورف (السويد) والسيد دو كارمو فييرا (تيمور – ليشتي).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

غُلقت الجلسة الساعة ٢٠/٢، واستؤنفت الساعة ٥٤/٢٠.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

وجميع المرشحين الذين تظهر أسماؤهم في بطاقات الاقتراع مؤهلون للانتخاب. وأود أن أُذكر جميع الوفود مرة أحرى بأنه لا يجوز التصويت لأكثر من خمسة مرشحين بوضع علامة (X) قرين أسمائهم. وأي بطاقة اقتراع تحتوي على تصويت لأكثر من خمسة أسماء ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا للمرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع. بناء على دعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات كل من

بناء على دعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات كل من السيدة منصوري (الجزائر) والسيدة مُهد صالح (بروني دار السلام) والسيد أونا غارسيس (إكوادور) والسيد ستيفانيك (بولندا) والسيدة لينغدورف (السويد) والسيد دو كارمو فييرا (تيمور - ليشتي).

غُلَّقت الجلسة الساعة ٥٥/١٦ واستؤنفت الساعة ٥/١٧.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع: صفر عدد البطاقات الباطلة: صفر عدد البطاقات الصحيحة: ١٩٢ المتنعون عن التصويت: ١٩٢ عدد الأعضاء المصوتين: ١٩١

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

الأغلبية المطلقة المطلوبة:

السيد مُهد بنونة (المغرب)

97

السيدة جوان إ. دونهيو (الولايات المتحدة الأمريكية) ١٥٨

السيد كيريل غيفورغيان (الاتحاد الروسي) ١٤٧

عدد بطاقات الاقتراع: صفر عدد البطاقات الباطلة: صفر

عدد البطاقات الصحيحة:

الممتنعون عن التصويت: لا أحد

عدد الأعضاء المصوتين:

الأغلبية المطلقة المطلوبة:

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيد مُهد بنونة (المغرب)

السيدة حوان إ. دو نهيو (الولايات المتحدة الأمريكية)

السيد كيريل غيفورغيان (الاتحاد الروسي) ١٤٧

السيد جيمس ريتشارد كروفورد (أستراليا) ١٤١

السيد باتريك ليبتون روبنسون (حامايكا) ١٣٨

السيدة سوزانا رويس سيروتي (الأرجنتين) ١٠٨

في الاقتراع الذي انتهى للتو، حصل أكثر من خمسة مرشحين على الأغلبية المطلقة. وعملا بالمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في الجلسة العامة الخامسة والأربعين في دور لها الرابعة والخمسين، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، ووفقاً للمقرر الذي اتخذ في بداية هذه الجلسة، سيجرى اقتراع حديد إلى أن يحصل العدد المطلوب فقط من المرشحين، لا أكثر، على الأغلبية المطلقة. ولذلك، سنشرع في إجراء اقتراع آخر غير مقيد لملء الشواغر الخمسة المتبقية.

نبدأ الآن عملية التصويت. يجري الآن توزيع بطاقات الاقتراع.

1460968 8/10

السيد باتريك ليبتون روبنسون (جامايكا) ١٤١

السيد جيمس ريتشارد كروفورد (أستراليا) ١٣٨

السيدة سوزانا رويس سيروتي (الأرجنتين) ١٠٨

في الاقتراع الذي انتهى للتو، حصل أكثر من خمسة مرشحين على الأغلبية المطلقة. وعملا بالمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في الجلسة العامة الخامسة والأربعين في دورها الرابعة والخمسين، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، ووفقاً للمقرر الذي اتخذ في بداية هذه الجلسة، سيجرى اقتراع حديد إلى أن يحصل العدد المطلوب فقط من المرشحين، لا أكثر، على الأغلبية المطلقة. ولذلك سنشرع في إجراء اقتراع آحر غير مقيد لملء الشواغر الخمسة المتبقية.

نبدأ الآن عملية التصويت. يجري الآن توزيع بطاقات الاقتراع.

جميع المرشحين الذين تظهر أسماؤهم في بطاقات الاقتراع مؤهلون للانتخاب. وأود أن أذكر الوفود مرة أحرى بأنه لا يجوز التصويت لأكثر من خمسة مرشحين بوضع علامة (X) قرين أسمائهم. وأي بطاقة اقتراع تحتوي على تصويت لأكثر من خمسة أسماء ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا للمرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع.

بناء على دعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات كل من السيدة منصوري (الجزائر) والسيدة مُهد صالح (بروني دار السلام)، والسيد أونا غارسيس (إكوادور)، والسيد ستيفانيك (بولندا) والسيدة لينغدورف (السويد) والسيد دو كارمو فيبرا (تيمور – ليشتى).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

عُلقت الجلسة الساعة ٥٣/٧١ واستؤنفت الساعة ١٨/١٥

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:

عدد البطاقات الباطلة: صفر

عدد البطاقات الصحيحة:

الممتنعون عن التصويت: لا أحد

عدد الأعضاء المصوتين:

الأغلبية المطلقة المطلوبة:

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيد محمد بنونة (المغرب)

السيدة جوان إ. دونهيو (الولايات المتحدة الأمريكية)

السيد كيريل غيفورغيان (الاتحاد الروسي) ١٤٥

السيد جيمس ريتشارد كروفورد (أستراليا) ١٤١

السيد باتريك ليبتون روبنسون (جامايكا) ١٣٩

السيدة سوزانا رويس سيروتي (الأرجنتين) ٩٥

حصل المرشحون الخمسة التالية أسماؤهم على الأغلبية المطلقة في الجمعية العامة: السيد محمد بنونة والسيد جيمس ريتشارد كروفورد والسيدة حوان إ. دونهيو والسيد كيريل غيفورغيان والسيد باتريك ليبتون روبنسون.

وقد أبلغت رئيس مجلس الأمن بنتيجة التصويت.

كما تلقيت رسالة من رئيس مجلس الأمن، نصها كما

"أتشرف بإبلاغكم بأنه في الجلسة ٧٢٩٧ التي عقدها مجلس الأمن في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤،

بغرض انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية لفترة ولاية تبدأ في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٥، حصل السيد محمد بنونة والسيدة سوزانا رويس سيروتي والسيد حيمس ريتشارد كروفورد والسيدة جوان إ. دو نهيو والسيد كيريل غيفورغيان على أغلبية مطلقة من الأصوات".

ونتيجة للتصويت المستقل الذي أُجري في الجمعية العامة وفي مجلس الأمن، حصل المرشحون الأربعة التالية أسماؤهم على أغلبية مطلقة في كلتا الهيئتين: السيد جيمس ريتشارد كروفورد والسيدة جوان إ. دو نهيو والسيد كيريل غيفورغيان والسيد محمد بنونة. وبالتالي أصبحوا أعضاء منتخبين على النحو الواجب في محكمة العدل الدولية للعمل بها لفترة ولاية مدتما تسع سنوات تبدأ في 7 شباط/فبراير ٢٠١٥. وأغتنم هذه الفرصة لأتوجه إليهم بتهنئة الجمعية على انتخابهم.

وفقا لأحكام المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة، سيكون من الضروري عقد جلسة أخرى لملء الشاغر المتبقى.

وأعتزم رفع الجلسة الحالية. ونظرا لتأخر الوقت، ستُعقد الجلسة العامة الأربعون صباح الغد في الساعة العاشرة للتصويت على الشاغر المتبقي.

رفعت الجلسة الساعة ٢٠/٨١.

**10/10**